

IAVP/PM/6

الأصل : بالانكليزية

التاريخ : ٢٠٠٠/٤/١٤



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري

جنيف، في ١٢ و ١٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٠

التقرير

الذي اعتمده اللجنة التحضيرية

أولا - مقدمة

١ - انعقد اجتماع اللجنة التحضيرية لمؤتمر الويبو الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري (والمشار إليه فيما بعد بعبارة "اللجنة التحضيرية") في جنيف في ١٢ و ١٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٠.

٢ - وكانت الدول التالية الأعضاء في الويبو أو اتحاد برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية أو كليهما ممثلة في الاجتماع : ألبانيا والجزائر وأندورا والأرجنتين وأستراليا والنمسا وبنغلاديش وبلجيكا والبرازيل وبلغاريا وبوركينا فاسو والكاميرون وكندا والصين وكولومبيا وكوستاريكا وكوت ديفوار وكرواتيا والدانمرك وجمهورية الكونغو الديمقراطية واکوادور ومصر والسلفادور واستونيا وفنلندا وفرنسا وألمانيا وغانا واليونان وغينيا وهاييتي وهنغاريا والهند وأندونيسيا والعراق وإيرلندا وإيطاليا وجامايكا واليابان وكازاخستان وكينيا ولاتفيا ولبنان والجمهورية العربية الليبية ولكسمبرغ ومدغشقر وماليزيا ومالطة والمكسيك والمغرب وهولندا ونيوزيلندا ونيجيريا والنرويج وبنما وبيرو والفلبين وبولندا

والبرتغال وقطر وجمهورية كوريا ورومانيا والاتحاد الروسي ورواندا وسنغافورة وسلوفاكيا وسلوفينيا وجنوب أفريقيا واسبانيا والسويد وسويسرا وطاجيكستان وتايلند وتوغو وتونس وأوغندا وأوكرانيا والمملكة المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي وفنزويلا وزمبابوي ، واشتركت ايران (جمهورية - الاسلامية) في الاجتماع بصفة مراقب (٨٤) .

٣ - واشتركت الجماعة الأوروبية في الاجتماع أيضا بصفة مراقب .

٤ - وتم اعتماد مشروع جدول الأعمال كما ورد في الوثيقة IAVP/PM/1 بالاجماع . وترد في المرفق الأول لهذه الوثيقة قائمة بالمشاركين .

٥ - وانتخبت اللجنة التحضيرية بالاجماع السيد/يوكا ليدز (فنلندا) رئيسا للاجتماع والسيد/كارلوس تيسيرا روكو (أوروغواي) والسيد/شين رينغان (الصين) نائبين للرئيس . وعمل السيد/فرانسيس غوري أمينا للجنة التحضيرية .

٦ - واستندت المناقشات الى الوثيقة IAVP/PM/3 والوثيقة IAVP/PM/4 والوثيقة IAVP/PM/5 .

ثانيا - النظر في مشروع الأحكام الادارية والختامية للسك الذي سينظر فيه المؤتمر الدبلوماسي

٧ - طلبت اللجنة التحضيرية الى الأمانة أن تعد اقتراحا أساسيا للأحكام الادارية والختامية من الصك الدولي يحتوي على حلين بديلين أحدهما بروتوكول لمعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي والثاني معاهدة منفصلة ، على أن يستند النص في الحالتين الى أحكام معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي .

ثالثا - النظر في مشروع النظام الداخلي للمؤتمر الدبلوماسي

٨ - استفسر وفد أستراليا عن الطريقة التي يسمح بها مشروع المادة ١٥(٦) بمنح الأسبقية لنائب رئيس يكون من أعضاء وفد الجماعة الأوروبية لأن تلك المادة تحدد الأسبقية بين نواب الرئيس وفقا للمكان الذي يشغله اسم دولة كل منهم حسب الترتيب الهجائي الفرنسي لأسماء الدول . وردت الأمانة على ذلك بأن اسم الجماعة الأوروبية ورد في نهاية القائمة عند تطبيق المادة ٣٥ المقابلة لتلك المادة من النظام الداخلي للمؤتمر الدبلوماسي الذي انعقد سنة ١٩٩٦ وأن من المناسب تطبيق ذلك في اطار مشروع المادة ١٥(٦) .

٩ - وتطرق وفد أستراليا الى مشروع المادة ١٧ واقترح الاستعاضة عن كلمة "الرئيس" بعبارة "أي رئيس" (في النص الانكليزي) . ولفت الرئيس الانتباه الى أن التغيير ذاته مطلوب في مشروع المادة ١٦(١) .

١٠ - وتمت الموافقة على مشروع النظام الداخلي كما هو مقترح شرط مراعاة التعديل المذكور أعلاه . ويرد في المرفق الثاني لهذه الوثيقة نص مشروع النظام الداخلي كما تمت الموافقة عليه .

رابعاً - النظر في قائمة الدول والمنظمات
التي ستدعى الى المؤتمر الدبلوماسي ونصوص مشروعات الدعوات

١١- أدلى وفد البرتغال بالبيان التالي :

"ان وفد البرتغال يتحدث في اطار هذا البند باسم الاتحاد الأوروبي . سيدي الرئيس ، ان الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد لاحظت أن قائمة الدول المقترح دعوتها لكي تكون ممثلة بوفود أعضاء في المؤتمر الدبلوماسي بصفتها دولاً أعضاء في الويبو تضم يوغوسلافيا (المرفق ألف من الوثيقة IAVP/PM/4) . وفي هذا الصدد ، ان الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ترغب في التذكير بالمذكرة الشفهية التي وجهتها البعثة الدائمة لفرنندا في ١٦ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الى المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية طالبة منه اخطار الدول الأعضاء في الويبو بمضمون المذكرة . ونلفت النظر بصفة خاصة الى الجزء التالي من المذكرة :

' نظرا الى قرار مجلس الأمن في الأمم المتحدة رقم ٧٥٧ (١٩٩٢) وقراره رقم ٧٧٧ (١٩٩٢) وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١/٤٧ (١٩٩٢) ، يعبر الاتحاد الأوروبي من جديد عن موقفه القائل بأن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتغرو) لا تستطيع تلقائياً مواصلة عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية في المنظمات الدولية ، بما فيها العضوية في المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومختلف الاتحادات التي تديرها المنظمة . وليست جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتغرو) سوى واحدة من الدول الخلف الأهل لذلك .

' ونظرا الى عدم ايداع وثيقة انضمام الى الصكوك المؤسسة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومختلف الاتحادات التي تديرها المنظمة والتي كانت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية عضواً فيها أو عدم ايداع اخطار بمواصلة تطبيق تلك الصكوك ، فان الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لا تعتبر جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتغرو) عضواً في تلك المنظمات .

"ولم يتغير ذلك الموقف" .

١٢- وبخصوص قائمة المنظمات الدولية الحكومية المقترح دعوتها الى المؤتمر الدبلوماسي بصفة مراقب ، فقد أشار وفد الكامبيرون الى أن اسم "الاتحاد الجمركي والاقتصادي لأفريقيا الوسطى (UDEAC) قد تغير وأصبح "الجماعة الاقتصادية والنقدية لأفريقيا الوسطى" (CEMAC) . وأشار وفد كولومبيا أيضاً الى أن تسمية "الأمانة العامة للجماعة الأندية" ينبغي الاستعاضة عنها بعبارة "الجماعة الأندية" .

١٣- وبخصوص قائمة المنظمات غير الحكومية المقترح دعوتها بصفة مراقب ، فقد دعيت للجنة التحضيرية الى ترشيح منظمات غير حكومية أخرى لدعوتها الى المؤتمر الدبلوماسي . واقترح وفد كندا دعوة المعهد الكندي للملكية الفكرية (وهو المعهد الكندي للبراءات والعلامات التجارية سابقاً) . واقترح الوفد أيضاً دعوة ممثلي جمعية الصم . واقترح وفد الصين دعوة الاتحاد الصيني لجمعيات الآداب والفنون (CFLAC) .

١٤- وتمت الموافقة على الدعوات وقائمتي المنظمات كما هي مقترحة شرط مراعاة التعديلات المذكورة أعلاه . وترد في المرفق الثالث (من ألف الى دال) لهذه الوثيقة نصوص مشروعات الدعوات وقائمة الدول والمنظمات المدعوة ، كما تمت الموافقة عليها .

خامسا - النظر في جدول أعمال المؤتمر الدبلوماسي وتاريخ انعقاده ومكان انعقاده وسائر المسائل التنظيمية المتعلقة به

١٥- اقترح وفد اسبانيا تعديل حاشية مشروع جدول الأعمال على النحو التالي : "فور اختتام المؤتمر ، تتاح للتوقيع الوثيقة الختامية والصك ، ان وجد" .

١٦- وتمت الموافقة على مشروع جدول الأعمال للمؤتمر الدبلوماسي كما هو مقترح . ويرد في المرفق الرابع لهذه الوثيقة مشروع جدول الأعمال كما تمت الموافقة عليه .

١٧- ووافقت اللجنة التحضيرية على الاقتراح الرامي الى عقد المؤتمر في جنيف في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات . وأوصت اللجنة التحضيرية بأن ينعقد المؤتمر الدبلوماسي في الفترة من ٧ الى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ شرط موافقة الجمعية العامة لليوبو على ذلك .

[تلي ذلك المرفقات]